

الثمر الداني في تقرير المعايير شرح رسالة ابن أبي زيد القىروانى

والمطلوب في صفة الاستقبال أن يجعل على جنبه الأيمن وصدره إلى القبلة ويستحب إغماضه أي تغليق عينيه إذا قضى نحبه النحب النذر ولا يخفى أن كل حي لا بد أن يموت فكانه نذر لازم فإذا مات قضى نحبه أي نذره والمراد أنه مات بالفعل ولذلك أتى المصنف بإذًا المفيدة للتحقيق وإنما استحب ذلك لأن فتح عينيه بعد موته يصبح به منظره ويقال عند ذلك بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين لمثل هذا فليعمل العاملون أي الحال وهو الموت أي لهذا ومثله وعد غير مكذوب أي هذا الموت موعود غير مكذوب فيه ويستحب أيضاً شد لحييه بعضاً به وتلقيين مفاصله برفق ورفعه عن الأرض وسترها بشوب ووضع شيء ثقيل على بطنه نحو سيف وتلقيينه وإليه أشار بقوله ويلقى أي المحضر الذي لم يمت بالفعل وأما الأمور التي تقدمت فهي لمن مات بالفعل والتلقيين أن يقول الجالس عنده بحيث يسمعه لا إله إلا الله محمد رسول الله عند الموت أي عند ظهور علامات الموت وإنما طلب التلقيين ليتذكرهما بعقله فيما يموت وهو معترض بهما في ضميره وإذا قالها المحضر لا تعاد عليه إلا أن يتكلم بكلام أجنبي فتعاد عليه لتكون آخر كلامه فيدخل الجنة لما ورد من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة ولا يقال له عند الاحتصار قل لا إله إلا الله لأنه ربما كان في منازعة الشيطان عند قوله له مت على دين كذا اليهودية أو النصرانية فيقول لا فيساء به الظن وإن قدر على أن يكون جسده طاهراً وما عليه طاهر فهو أحسن والمعنى أنه يندب لنا أن نجعل ما فوقه وما تحته وجسده طاهراً